39864 ـ هل من أفطر في يوم القضاء يصوم ثلاثة أيام؟

السؤال

أفطرت في يوم قضاء بدون عذر، ما الواجب سمعت البعض يقول إنني أصوم ثلاثة أيام بعده.

ملخص الإجابة

قضاء رمضان من الصيام الواجب، الذي لا يجوز للإنسان أن يبطله إلا لعذر شرعي. من أفطر في قضاء رمضان فإنه يلزمه قضاء ذلك اليوم. وإن كان فطره من غير عذر فإنه يلزمه مع القضاء التوبة. والصحيح أنه ليس عليه إلا صوم يوم واحد فقط.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قضاء رمضان من الصيام الواجب، الذي لا يجوز للإنسان أن يبطله إلا لعذر شرعي، فإذا دخل الإنسان في صوم قضاء، فإنه يلزمه أن يتمه.

وإذا أفطر في قضاء رمضان فإنه يلزمه قضاء ذلك اليوم. وإن كان فطره من غير عذر فإنه يلزمه مع القضاء التوبة إلى الله تعالى من هذه المعصية.

أما ما ذكرته من صيام ثلاثة أيام بدلا عنه فهذا لا أصل له.

وإنما قال بعض العلماء: عليه يوم يومين، يوم رمضان ويوم القضاء.

والصحيح أنه ليس عليه إلا صوم يوم واحد فقط.

قال ابن حزم في المحلى (6/271): " ومن أفطر عامدا في قضاء رمضان فليس عليه إلا قضاء يوم واحد فقط، لأن إيجاب القضاء إيجاب شرع لم يأذن به الله تعالى. وقد صح أنه عليه السلام قضى ذلك اليوم من رمضان فلا يجوز أن يزاد عليه غيره بغير نص ولا إجماع." اهـ.

ننصح بمراجعة هذه الإجابات لمزيد الفائدة: (21710، 290821، 26865، 49000).

والله أعلم.